

أوضح أنه يختص بالأموال الكبيرة التي تحول إلى حسابات ذات ملاذات ضريبية

الشاهين : فرض رسوم على التحويلات الخارجية ليس له علاقة بالوافدين أو المواطنين ذوي الدخول المحدودة



أسامة الشاهين

موضحا أننا نتكلم عن المبالغ وليس عن الجنسية ولا يشمل الاقتراح أموال الاستخدام الشخصي أو الدراسة أو العلاج بالخارج أو الحالات الإنسانية وقد استثنينا هذه الحالات في الاقتراح، منوهاً إلى أن «نحن نقصد من يربح مناقصة ويحصل على الملايين ثم يحول الأرباح إلى الخارج ولا تستخدم الأموال في السوق المحلي»، معتبرا ذلك جريمة. وتوقع الشاهين التعرض لهجمة شرسة من قبل التجار والبَنوك، قائلا: «لكننا نعتمد على الله وعلى المواطنين في المواجهة لأننا لم نشمل المواطن البسيط في المقترح وإنما مشروعنا قدم بغرض حماية الأموال الكويتية من الخسارة التي يحرم منها الاقتصاد المحلي».

■ نتكلم عن المبالغ وليس عن الجنسية ولا يشمل الاقتراح أموال الاستخدام الشخصي أو الدراسة أو العلاج بالخارج

التجار يدفعون مبالغ للبنوك وشركات الصيرفة. وأكد أن «اقتراحنا مختلف عن الاقتراح في المجلس الماضي والذي كان يقتصر في دفع الضريبة على الوافدين».

أكد النائب أسامة الشاهين أن المقترح الذي تقدم به وعدد من النواب أمس الأول، والمتعلق بفرض رسوم على الأرباح ورؤوس الأموال المهربة إلى الخارج ليس له علاقة بالوافدين أو المواطنين أصحاب الدخول البسيطة أو من يذهب للعلاج أو الدراسة، موضحاً أنه يختص بالأموال الكبيرة التي تحول إلى حسابات ذات ملاذات ضريبية.

وقال الشاهين : إن اقتراحنا فرض رسوم على الأموال والأرباح التي تحصل في الداخل وتخرج إلى حسابات خارجية مثل بنما أو سويسرا أو حتى إلى دول عربية. وتابع: إن هذا النظام معمول به ومطبق في الكثير من الاقتصادات، لافتاً إلى أن

أعلن أنه تقدم باقتراح بقانون في هذا الشأن

الشلاحي : المعالجة القانونية لوضع غرفة التجارة من متطلبات الإصلاح الاقتصادي



صالح الشلاحي

قال النائب صالح الشلاحي ان المعالجة القانونية لوضع غرفة التجارة والصناعة من متطلبات الإصلاح الاقتصادي، معلناً عن تقديمه اقتراحاً بقانون في هذا الشأن. وقال الشلاحي في تصريح صحفي في المركز الإعلامي لمجلس الأمة إنه «انطلاقاً من مبدأ الشفافية وثوابتنا الشرعية وعهود أطلاقها قبل وصولنا إلى قبة عبدالله سالم وإيماننا إيماناً كاملاً باننا سنبدأ في خطوات للوصول إلى الإصلاح الاقتصادي الكامل تقدمت بقانون لتنظيم عمل غرفة تجارة وصناعة الكويت».

وأوضح أن غرفة التجارة والصناعة تأسست في عام ١٩٥٦ وتم تشكيل أول مجلس إدارة لها في ١٩٥٩، كما أن الانتساب لها إلزامي من قبل المؤسسات والشركات في الدولة من خلال رسوم، معتبراً أن «هذه الممارسة غير خاضعة

للدولة ولا يوجد لها قانون ينظم عملها». واعتبر الشلاحي أن خطة الإصلاح الاقتصادي في البلاد

تقتضي تقديم تقنين وضع غرفة التجارة من خلال قانون يقدم بصفة الاستعجال، مشيراً من جهة أخرى إلى أن قانون

■ قطعت على نفسي وعداً بتقديم قانون الزكاة بصورته الصحيحة المطابق للشريعة الإسلامية

الزكاة بصورته الصحيحة المطابق للشريعة الإسلامية هو أحد الوجود التي قطعها على نفسه منذ دخوله إلى مجلس

الزكاة بصورته الصحيحة المطابق للشريعة الإسلامية هو أحد الوجود التي قطعها على نفسه منذ دخوله إلى مجلس

بحضور ممثلي عدد من جمعيات النفع العام الفعالة في المجتمع «الأسرة والطفل» : وضع آلية لتأسيس بيئة آمنة للمرأة فيما يتعلق بالأمان الوظيفي



جانب من اجتماع لجنة شؤون الأسرة والطفل البرلمانية

بالإضافة إلى وضع خارطة عامة للمرأة، معتبراً أن النقاش كان مفيداً. وأشار إلى أن اللجنة ستواصل اجتماعاتها مع جمعيات النفع العام معرباً عن أمله في أن يتم في اللقاءات المقبلة وضع خارطة عامة للمرأة تعطيها الحقوق تحت مظلة لهذا العمل، وأن تترجم هذه الاجتماعات عن تكوين تشريعات تفيد المرأة والأسرة والطفل.

بجمعية الإصلاح الاجتماعي والجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية وجمعية بادر السلام النسائية والجمعية الكويتية للمقومات الأساسية لحقوق الإنسان والاتحاد الكويتي للجمعيات النسائية. وأوضح المطيري أنه تم خلال الاجتماع التطرق للعديد من المبادرات والمواضيع من ضمنها وضع آلية لتأسيس بيئة آمنة للمرأة خصوصاً فيما يتعلق بالأمان الوظيفي

عقدت لجنة شؤون المرأة والأسرة والطفل اجتماعها أمس بحضور ممثلي عدد من جمعيات النفع العام الفعالة في المجتمع بهدف الاطلاع على مبادراتهم وأطروحاتهم في شأن المواضيع الداخلة في اختصاصات اللجنة. وقال مقرر اللجنة النائب د. صالح المطيري في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن الاجتماع حضره ممثلون عن كل من أمانة العمل النسائي

الطريجي للمدج : ما الإجراءات التي اتخذتها «التجارة» لمنع تكرار جرائم نصب العقاري؟



عبدالله الطريجي

النصب العقاري؟ إذا كانت الإجابة الإيجابية، فيرجى تزويدي بأسماء الفريق القانوني.

وجه النائب د. عبدالله الطريجي سؤالاً برلمانياً إلى وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية فيصل المدج في شأن جرائم النصب العقاري. وطلب الطريجي إفادته وتزويده بالآتي: 1- ما الإجراءات التي اتخذتها وزارة التجارة والصناعة لمنع تكرار ارتكاب جرائم النصب العقاري؟ 2- كم عدد جرائم النصب العقاري المقيدة لدى الوزارة منذ 2010/1/1 حتى 2020/2/31؟ 3- ما الإجراءات التي اتخذتها الوزارة ضد الشركات وملاكها الذين ارتكبوا جرائم النصب العقاري؟ 4- ما الضمانات المالية والقانونية التي اتخذتها الوزارة مع الشركات العقارية قبل إقامة المعارض العقارية للحفاظ على

أكد أنه وردته العديد من الاتصالات والرسائل من المواطنين بهذا الشأن

الراجحي : مماطلة الحكومة في صرف مكافأة الصفوف الأمامية « أمر مستغرب



محمد الراجحي

أصحاب الصفوف الأولى حتى الآن. واعتبر أن رد الوزير بوجود تنسيق مع اللجنة وديوان الخدمة يحتاج إلى إيضاح في ظل وجود فئات محددة ستستفيد من هذه المكرمة وقيمة المكافأة لكل مستفيد، متسائلاً كيف إذا يريد الوزير أن ينسق مع ديوان الخدمة؟

وقال الراجحي « لا أريد أن أوجه رسالة الحكومة التي لا أعلم مصيرها الي الآن، وإنما سأخاطب الحكومة القادمة بأن تأخر صرف المكافأة له تبعات سياسية، مضيفاً أن «رد الوزير جعلني أطمئن نفسي بأن قرار تأييد الاستجواب وعدم التعاون مع هذه الحكومة هو قرار مستحق»..

قال النائب محمد الراجحي إن وزير المالية خليفة حمادة رد على سؤال برلماني بشأن التأخير في صرف مكافأة الصفوف الأمامية، بأن الوزارة في انتظار تحديد آلية صرف تلك المكافأة من اللجنة الوزارية «لجنة طوارئ كورونا» وعلى ضوءها يتم التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية. واستغرب الراجحي عدم صرف تلك المكرمة الأميرية من سمو الأمير الراحل الشيخ صباح الأحمد تقديراً لجهود

وإعادة الفرق إلى المستحقين

مطيع : تحديد السعر الرمزي لقسائم الصباحية وخيطان وأبو حليفة بـ 5 آلاف دينار



أحمد مطيع

أعلن النائب د.أحمد مطيع عن أنه باقتراح برغبة بتحديد السعر الرمزي لقسائم الصباحية وخيطان وأبو حليفة لتصبح 5 آلاف دينار وإعادة الفرق إلى المستحقين.

ونص الاقتراح على ما يلي: قامت المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتوزيع القسائم في مناطق أبو حليفة، خيطان، الصباحية، وفقاً للقانون رقم «27، لسنة 1993م في شأن الرعاية السكنية لتخفيف غايات وأهداف تجمع في عدد من الإجراءات التي تحقق دعم احتياجات المواطن مستحق للرعاية السكنية المخاطب بأحكام هذا القانون على تقليص من انتظامه على قوائم الاستحقاق بالمؤسسة العامة للرعاية السكنية والتي تمتد إلى سنوات عدة. والثابت أنه بوصول طلبه إلى التوزيع الفعلي للقسائم

يلتزم بسداد السعر الرمزي بمبلغ 15000د.ك وفقاً للقرار الصادر من مجلس الوزراء وفقاً للقانون رقم 7 لسنة 2005 بتحديد السعر الرمزي للقسمة وتخضع من قيمة القر ض الإسكاني البالغ 70 ألف دينار ويصبح الباقي منه غير كاف لبناء القسمة ، ما يدفع المنتفع إلى الاقتراض الذي يقع على عاتقه الكثير من العناء